

قروي عن الاسود بن يزيد انه كان يصليها اربعين ركعة
غير الوتر وعن ما ذكره الرازي في كتابه غير الوتر لقول نافع
ادركت الناس وهم يقومون رمضان بنحو وتلتين ركعة يوم ترون
منها اشلاث **الخامس** انها تسب لاهل المدينة ستا وثلاثون ركعة
تسبها باهل مكة حيث كانوا يطوفون بين كل تويجتين طوافا ويصلون
ركعتيه ولا يطوفون بعد الحامسة تا راد اهل المدينة ما و اتهم ف جعلوا
مكان كل طواف اربع ركعات ولو ثبتت عدوها بالنص لم تجز الزيادة عليه
ولا اهل المدينة والصدرا الاول كانوا اذ ارجع من ذلك ومن طالع كتب المذهب
خصوصا شرح المذهب والنصونه وتعليقه في ما يلحقها كقرايتها
ووفتها وقت الجماعة فيها بفعل الصحابة واجماعهم علمهم
يقين انه لو كان فيها خبر من نوع الاجماع بهذا الجوابي في ذلك والله
سبحاننا علم **ثرايت** في تحريم احاديث الشرح الكبير لشيخ الاكلام
بن حجر رحمه الله تعالى من قول الرازي انه صلى الله عليه واله في
صلى بالناس عشرين ركعة ليبتلين فلما كان في الليلة الثالثة اجتمع
الناس فلم يخرج اليهم ثم قال من الغد خشيت ان تفرض عليكم فلا
تطبقونها متفق على صحته من حديث عايشة رضي الله عنها جرد
عبد الركعات زاد البخاري فتوفي رسول الله صلى الله عليه واله
والاوعلى ذلك قال شيخ الاسلام واما العبد قروي بن حبان في
صححه عن حديث جابر رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم ثمان ركعات
ثم او توفد احبا من ما ذكره الرازي قال نعم ذلك الحزين وردني

تلخيص

حد

حديث اخر رواه البيهقي من حديث بن عيسى ان النبي صلى الله
عليه واله في كان يصلي في رمضان في غير جماعة عشرين ركعة والوتر
راصد لير الرازي في كتاب الترمذي ويوتر اشلاث قال البيهقي تفرد
به ابو شيبة ابراهيم بن عثمان وهو ضعيف وفي الموطا بن ابي شيبة
والبيهقي عن عمرو رضي الله عنه انه جمع الناس على ابي ابن كعب كان يصلي
بهم في شهر رمضان عشرين ركعة الحديث انتهى **فالمخاض** ان العشر
لم تثبت من فعله صلى الله عليه واله وما نقله عن صحيح بن حبان
غاية فيما ذهبنا اليه من تسكنا بما في البخاري عن عايشة رضي الله عنها
انه كان لا يزيد في رمضان ولا في غيره على احد عشرة فانه موافق له
من حيث انه صلى القراخ ثمانية او ثرشلاث فتلك احد عشرة **ومما**
يدل لذلك ايضا انه صلى الله عليه واله في كان اذا عمل عملا واض عليه
كما واض على الركعتين اللتان قضاها بعد العصر كوف الطلوع في ذلك
الوقت من صبا عتها ولو فعل العشرين ولو لم يتم بقاها ابدا ولو وقع ذلك
لم يخف على عايشة رضي الله عنها حيث قالت ما تقدم والله اعلم وفي
الاويل العسكري اول من سن قيام رمضان عمرو رضي الله عنه سنة
اربع عشرة واخرج البيهقي وغيره من طريق همام بن عمرو عن ابيه
قال ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه اول من جمع الناس على قيام شهر
رمضان الرجال على ابي ابن كعب والشاه على سليمان بن ابي حنيفة
الهمداني ورواه اجماع بن عبد بن ابي بكر بن سليمان بن ابي حنيفة بن ابي حنيفة
كان عثمان بن عفان رضي الله عنه جمع الرجال والنساء على اجماع واحد